



مجلة البحث العلمي الإستراتيجي



مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

ISSN: 2708-1796 (ردمد النسخة المطبوعة)

E-ISSN: 2708-180X (ردمد النسخة الإلكترونية)

السنة العشرون – العدد 65 – 2025-1-30م

Volume 20th - issue no. 65 - 30/1/2025

Pages: 15 - 48

الصفحات: 15 - 48

معالم المنهج الفقهي للشيخ علاء الدين علي الشاهرودي الحنفي الشهير بـ "مصنفاك"
(ت875هـ) في كتابه شرح الوقاية

Features of the Jurisprudential Methodology
of Sheikh Ala' al-Din Ali Al-Shahroudi,
the Renowned Hanafi Scholar Known as «Musannifk»
as Reflected in His Book Sharh al-Wiqayah

د. عبد الله بن عبد الوهاب بن محمد الخير الله

Dr Abdullah Abdulwahab Mohamed Alkhairallah

اعتمادات



doi Foundation

INTERNATIONAL
SCIENTIFIC INDEXING

ISSN
INTERNATIONAL
STANDARD
SERIAL
NUMBER
INTERNATIONAL CENTRE

أستاذ الفقه المساعد بكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل

Assistant Professor of Jurisprudence in the College of Sharia and Law

Imam Abdulrahman bin Faisal University

Email: aaalkheralla@iau.edu.sa

جميع الأبحاث / الأعداد المنشورة متوفرة على موقع المجلة الرسمي www.boukharysrc.com

عكار، شمال لبنان، ص.ب. طرابلس 208 جوال 0096170901783 - فاكس 009616471788 - بريد إلكتروني: albahs_alalmi@hotmail.com

د عبد الله بن عبد الوهاب بن محمد الخير الله

أستاذ الفقه المساعد بكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل

Dr Abdullah Abdulwahab Mohamed Alkhairallah

Assistant Professor of Jurisprudence in the College of Sharia and Law
Imam Abdulrahman bin Faisal University

معالم المنهج الفقهي للشيخ علاء الدين علي الشاهروودي الحنفي الشهير بـ«مصنّفك» (ت ٨٧٥هـ) في كتابه شرح الوقاية

**Features of the Jurisprudential Methodology
of Sheikh Ala' al-Din Ali al-Shahroudi,
the Renowned Hanafi Scholar Known as «Musannifk»
as Reflected in His Book Sharh al-Wiqayah.**

المستخلص

يهدف البحث إلى بيان معالم المنهج الفقهي للشيخ علاء الدين علي الشاهروودي الحنفي الشهير بمصنّفك (٨٧٥هـ) من خلال شرحه لمتن «الوقاية»، فيرصد البحث عبر المنهج العلمي التحليلي الأمور الظاهرة المتكررة في عدد من المسائل التي اتخذها الشيخ علي الشاهروودي «مصنّفك» طريقة في البحث الفقهي وبناء الأحكام الشرعية؛ وذلك بدراسة كلام الشيخ علي الشاهروودي «مصنّفك»، واستنباط معالم منهجه الفقهي منه، وإيراد الشواهد عليها ومن نتائج البحث: ظهور معالم منهجية كثيرة في كتاب شرح الوقاية تبرز مكانته العلمية، وقوة ملكته الفقهية، واطلاعه الواسع على أقوال علماء المذهب الحنفي والمذاهب الأخرى، وحسن عرضه للمسائل الفقهية، وشدّة العناية بالاستدلال والتعميد للأحكام الفقهية، وكذلك تعقباته ومناقشته لفقهاء المذهب، وتجرده للحق وعدم تعصبه لمذهبه، مع ما تحلى به من أمانة علمية ومن توصيات البحث: العناية بكتب الفقهاء السابقين؛ قراءة، وتقهما، واستفادة مما فيها من المناهج الفقهية، والمسالك الاستدلالية، وأهمية العناية بكتب الشيخ علي الشاهروودي «مصنّفك» تحقيقاً وإخراجاً، وكذلك الاستفادة مما يمكن أن يستخرج من كتاب شرح الوقاية لمصنّفك من الأفكار البحثية، في الأطروحات الأكاديمية، والأبحاث العلمية.

الكلمات المفتاحية: المنهج الفقهي، الشيخ علاء الدين علي الشاهروودي، مصنّفك،

المذهب الحنفي.

Abstract

This research examines the jurisprudential methodology of Sheikh Alaa al-Din Ali al-Shahroudi, the Hanafi scholar known as "Musannifk" (875 AH), as reflected in his commentary on Al-Wiqayah. The study employs an analytical approach to explore recurring themes in several legal issues that Sheikh al-Shahroudi used as a framework for legal reasoning and deriving rulings. It focuses on his discussions, identifies characteristics of his methodology, and provides evidence to support these findings.

The findings reveal numerous methodological features in Sharh al-Wiqayah, highlighting his scholarly stature, strong jurisprudential skills, extensive knowledge of Hanafi and other schools of thought, and his systematic presentation of legal issues. His work demonstrates a rigorous approach to reasoning and legal principles, as well as critical engagement with other Hanafi scholars. Moreover, he exhibited a commitment to truth and intellectual honesty, avoiding partisanship toward his own school of thought.

The study recommends focusing on the works of past jurists for their jurisprudential methodologies and approaches to legal reasoning. It emphasizes the importance of editing and publishing Sheikh al-Shahroudi's works and suggests exploring Sharh al-Wiqayah as a source of research ideas for academic theses and scholarly studies.

Keywords: Jurisprudential methodology, Sheikh Alaa Al-Din Ali Al-Shahroudi, Musannifk, Hanafi school.

المقدمة

الحمد لله العليم الحكيم الغفور الرحيم العظيم الحليم الجواد الكريم الذي عم بريته بفضله العميم، وهدى صفوته إلى صراطه المستقيم، ووسع كل شيء رحمة وعلما، ودبر كل شيء قدرة وحكما، ووسع كرسيه السموات والأرض ولا يؤوده حفظهما وهو العلي العظيم، أحمدته حمداً يكافئ نعمه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله بالآيات والذكر الحكيم، صلى الله عليه وعلى آله أفضل صلاة وتسليم.

أما بعد: فهذا بحث في معالم المنهج للشيخ الفقهي علاء الدين علي بن مجد الدين محمد البساطامي الشَّاهِرُودِي الحنفي الشهير «بمصنّفك»، المتوفى سنة: ٨٧٥هـ، في كتابه شرح الوقاية، ذكرت فيه جملة من معالم منهجه الفقهي في عدة مباحث، وذلك بعد التعريف به، وبالمتن الذي شرحه، وبالشرح الذي كتبه عليه، فذكرت معالم منهجه في التعامل مع عبارات الماتن، ومعالم

منهجه المتعلقة ببحث المسائل الفقهية، ومعالم منهجه الفقهي العامة، ومعالم منهجه المتعلقة بأخلاقيات وآداب البحث العلمي، ثم ختمت ببعض النتائج والتوصيات.

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في بيان منهج الشيخ علي الشاهرودي «مصنفك» في كتابه شرح الوقاية.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى إظهار معالم المنهج الفقهي للشيخ علي الشاهرودي «مصنفك»، وطريقته التي سار عليها في تأليفه هذا السفر الإسلامي العظيم.

أهمية البحث: إن من الأهمية بمكان معرفة منزلة كتاب شرح الوقاية إذ إنه من أمات كتب الفقه الإسلامي، ومن الأهمية كذلك معرفة منهج مؤلفه فيه لتحسين الاستفادة منه، وللمساهمة في دعوة المهتمين بالفقه إليه والإفادة منه.

منهج البحث: سلكت في جمع معالم منهج الشيخ علي الشاهرودي «مصنفك» المنهج الاستقرائي والتحليلي، فالاستقرائي في جمع نصوص «مصنفك»، وذلك من خلال كتابه شرح الوقاية من بداية الكتاب إلى نهاية كتاب الصلاة والتحليلي في دراستها واستنباط معالم منهجه الفقهي منها.

الدراسات السابقة: لم أقف على بحوث أظهرت وبينت معالم المنهج الفقهي للشيخ علاء الدين البسطامي الشهير «بمصنفك».

خطة البحث: احتوى هذا البحث على مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة كالتالي: مقدمة وفيها بيان مشكلة البحث، وأهدافه، وأهميته، ومنهجه، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

تمهيد، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالشيخ علي الشاهرودي «مصنفك».

المطلب الثاني: التعريف بمتن الوقاية.

المطلب الثالث: التعريف بكتاب شرح الوقاية لمصنفك.

المبحث الأول: معالم منهجه في التعامل مع عبارات الماتن وفيه أربعة مطالب.

المبحث الثاني: معالم منهجه المتعلقة ببحث المسائل الفقهية وفيه ثمانية مطالب.

المبحث الثالث: معالم منهجه الفقهي العامة وفيه تسعة مطالب.

المبحث الرابع: معالم منهجه المتعلقة بأخلاقيات وآداب البحث العلمي وفيه خمسة مطالب.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

والله أسأل أن ينفع بهذا البحث كاتبه وقارئه، وأسأله أن يفض لنا ولعلمائنا وأن يجزيهم خيرا.

تمهيد

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول:

التعريف بالشيخ علي الشاهرودي «مصنفك»

اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه:

هو الشيخ علي^(١) بن مجد الدين محمد^(٢) بن محمد بن مسعود بن محمود بن محمد بن محمد بن فخر الدين محمد بن عمر الرازي الشاهرودي^(٣) البسطامي^(٤) الهروي^(٥) الرومي^(٦) الحنفي.

فهو من ذرية فخر الدين الرازي^(٧) كما نص عليه هو في ترجمته لنفسه في كتابه «التحفة المحمودية»^(٨)، وقد ذكر أهل التراجم أن فخر الدين الرازي من ذرية أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وقيل هو من ذرية عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٩).

وأما كنيته فقد ورد في إجازة أحد شيوخه له أنه أطلق عليه: (أبو المحامد)، فقد تكون كنية

(١) حكى اللكنوي في «الفوائد البهية» عن الكفوي أن اسم مصنفك: «محمد» وليس «علي»، وقد خالف الكفوي بذلك ما أثبتته مصنفك لنفسه كما في كتابه «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢٠/ب) عند ذكره لترجمة نفسه، وأيضاً خالف ما اتفق عليه جميع من ترجم له من أن اسمه: «علي»، ولذلك قال اللكنوي في «الفوائد البهية» (ص ١٩٢): «وما ذكره الكفوي من أن اسم مصنفك: «محمد» فهو غلط، بل هو «علي بن محمد».

(٢) ذكر ابن العماد الجنبلي في «شذرات الذهب» (٤٧٥/٩) أن اسم والد مصنفك: «محمود» وليس «محمد»، وقد خالف ابن العماد في ذلك ما أثبتته مصنفك لنفسه، وما أثبتته بقية من ترجم له في أن اسم والده: «محمد» ينظر: «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢٠/ب)، «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠)، «الفوائد البهية» (ص ١٩٢).

(٣) نسبة إلى «شاهرود» وهي قرية صغيرة من قرى «بسطام» قريبة منها، وهي تقع اليوم في إيران ينظر: «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٥٤/٥)، «أطلس تاريخ الإسلام» (ص ٢٢١).

(٤) نسبة إلى «بسطام» - بفتح الباء وسكون السين - وهي بلدة كبيرة من بلاد خراسان في إقليم قُومس الواقع بين الري ونيسابور، افتتحها نعيم بن مقرن في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهي مدينة ذات أسواق ومزارع، تحيطها جبال عظام ولها نهر جار، وقد نزلها «محمود» جد الشارح مصنفك، وخلفته ذريته فيها من بعده، وهي تقع اليوم في إيران ينظر: «معجم البلدان» (٤٢١/١)، «وفيات الأعيان» (٥٣١/٢)، «الروض المعطار» (ص ١١٤)، «شذرات الذهب» (ص ١١٤)، «أطلس تاريخ الإسلام» (ص ٢٢١).

(٥) نسبة إلى «هراة» مدينة عظيمة مشهورة من أكبر مدن خراسان، افتتحها الأحنف بن قيس في خلافة عثمان بن عفان، وهي مدينة عامرة كثيرة الأهل، وأهلها أشراف من المعجم، وبها قوم من العرب، وبها بساتين كثيرة ومياه غزيرة، وهي محشوة بالعلماء، ومملوءة بأهل الفضل والثراء، وقد نزلها فخر الدين الرازي ودرس فيها بالمدرسة الغياثية، وقد سافر إليها الشارح مصنفك مع أخيه لتحصيل العلوم، وفي ذات تلك المدرسة أُلّف فيها مصنفك بعض كتبه، ومدينة هراة تقع اليوم في أفغانستان ينظر: «معجم البلدان» (٣٩٦/٥)، «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠)، «أطلس تاريخ الإسلام» (ص ٤٢٣).

(٦) نسبة إلى بلاد الروم فقد انتقل إليها الشارح في آخر حياته، وتوفي في القسطنطينية كما سيأتي ينظر: «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩٠/٢).

(٧) ذكر ابن حجر في «المجمع المؤسس» (١٢٧/٣) أنه لم يبلغه أن فخر الدين الرازي خَلَفَ ولدًا ذكرا وقال اللكنوي معلقاً على كلام ابن حجر في «الفوائد البهية» (ص ١٩٤): «وأما نفي ابن حجر من أن يكون للإمام ولد ذكر فليس نفيًا عن حجة، بل هو إخبار عن عدم اطلاعه على ذلك».

(٨) ينظر: «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢٠/ب)، «السلالة البكرية الصديقية» (١٥٩/٢).

(٩) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠)، «الفوائد البهية» (ص ١٩٢).

له فعلاً ، وقد يكون إطلاقها من باب المدح والثناء ، خاصة أنه لم يُخلف إلا ابنتين^(١) .
وأما لقبه فيشتهر الشارح بين العلماء بلقب (مُصَنَّفِكَ) ؛ لُقِّبَ بذلك لكثرة تأليفه ، واشتغاله
بتصنيف الكتب والشروح في حداثة سنة ، والكاف في لقبه على لغة العجم ، وهو يدل على
التصغير^(٢) .

وله ألقاب أخرى أقل شهرة من الأول ، فلقَّبَ بـ (علاء المِلَّةِ والِدِّينِ)^(٣) ، ولُقِّبَ أيضاً بـ (علاء
الدين)^(٤) ، ولُقِّبَ بـ (شرف المِلَّةِ والِدِّينِ)^(٥) ، ولُقِّبَ بـ (جمال الدين)^(٦) .

مولده، ونشأته :

ولد مُصَنَّفِكَ في قرية «شاهرود» من قرى مدينة «بَسْطَام» التابعة لخراسان^(٧) ، سنة ثلاث
وثمانمئة للهجرة النبوية^(٨) .

وقد نشأ في جو مفعم بالعلم ؛ إذ قد كان ينتمي إلى سلالة علمية عريقة ، ذات باع طويل
في العلم والوعظ والإرشاد ؛ فَمَنَ أشهر أجداده فخر الدين محمد بن عمر الرازي^(٩) ، الأصولي
المتكلم ، المشهور بابن خطيب الري ، صاحب التصانيف الذائعة في التفسير ، والأصول ، والكلام
وقد كان مصنفك يذكر جده فخر الدين الرازي ويفتخر به^(١٠) ، وكان للإمام الرازي ولد اسمه
محمد ، وكان الإمام يحبه كثيراً ، وأكثر مصنفاته صنَّفها لأجله ، ومات محمد في عنفوان شبابه ،
وولد لمحمد هذا ولد بعد وفاته وسمَّوه أيضاً محمداً ، وبلغ رتبة أبيه في العلم ثم مات ، وخلف ولداً
اسمه محمود ، وبلغ أيضاً رتبة عالية في العلم ، ثم عزم على سفر الحجاز ، فخرج من «هراة» ، فلما
وصل إلى «بَسْطَام» أكرمه أهلها ؛ لمحبتهم للعلماء سيما أولاد فخر الدين الرازي ، فأقام هناك ،
وخلف ولداً اسمه مسعود ، وسعى ابنه مسعود في تحصيل العلم ، لكنه لم يبلغ رتبة آبائه في العلم ،

(١) ينظر: «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢٢/أ) ، «الشقائق النعمانية» (ص١٠٢) ، «مفتاح السعادة» (١٧٩/١) .

(٢) ينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٤/١) ، «شذرات الذهب» (٤٧٦/٩) ، «البدر الطالع» (٤٩٧/١) ، «خلاصة الأثر» (٣٠٢/٤) ،
«الفوائد البهية» (ص١٩٢) ، «الأعلام» (٩/٥) .

(٣) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص١٠٠) ، «الأعلام» (٩/٥) .

(٤) ينظر: «كشف الظنون» (٤٧٣/١) ، «شذرات الذهب» (٤٧٥/٩) ، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩٠/٢) ، «هدية
العارفين» (٧٣٥/١) .

(٥) ينظر: «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢٢/أ) ، «مفتاح السعادة» (١٧٩/١) .

(٦) ينظر: «طبقات المفسرين» للأدنه وي (ص٣٢٣) .

(٧) خُرَّاسَان: إقليم كبير ، يضم بلاداً كثيرة ، أول حدوده مما يلي العراق ، وآخر حدوده مما يلي الهند ، ومعنى «خر»: كل ، و«أسان»: سهل ، أي: كل بلا تعب وقيل: معنى خراسان: مطلع الشمس وخراسان في هذا العصر تنقسمها إيران ، وأفغانستان ، وتركمانستان ينظر: «معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع» (٤٩٠ / ٢) ، «معجم البلدان» (٣٥٠ / ٢) ، «المعالم الأثرية في السنة والسير» (ص١٠٨) .

(٨) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص١٠٠) ، «شذرات الذهب» (٤٧٦/٩) ، «البدر الطالع» (٤٩٧/١) ، «الفوائد البهية» (ص١٩٢) ،
«أبجد العلوم» (ص٥٩٥) ، «هدية العارفين» (٧٣٥/١) ، «الأعلام» (٩/٥) .

(٩) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص١٠٠) .

(١٠) «شرح الوقاية» (ب/٤) .

بل كان أكثر شغله بالوعظ، وخلف مسعود ولدًا اسمه محمد -وهو جد مصنفك- فحصل من العلوم شيئاً كبيراً، حتى صار أهل تلك البلاد يقتدون به ويطلبون العلم عنده، وخلف محمد ولدًا اسمه مجد الدين محمد -وهو والد مصنفك- فبلغ في العلم وصار هو أيضا مقتدى الناس في العلم في تلك البلاد^(١).

فالنّاظر إلى آباء مصنفك وأجداده وما بلغوه من منزلة عالية في العلم والوعظ والإرشاد للناس، حتى أن الناس أصبحوا يعظمونهم ويقتدون بهم ويطلبون العلم على أيديهم، ليدرك أن مصنفك قد نشأ في ظل جو علمي رفيع، ولعل هذا من أهم الأسباب التي ساعدته على سلوك طريق العلم والنبوغ فيه في بواكير حياته.

ولا عجب بعد ذلك أنه كان قد بدأ في التأليف في مرحلة مبكرة وهو في العشرين من عمره، إذ كان قد صنف أول مصنّفاته في عام ثلاثة وعشرين وثمانمائة، مما يدل على أن نبوغ مصنفك وتمكنه العلمي كان من بدايات حياته^(٢).

وقد كان لمصنفك أخ عالم أكبر منه سنًا اسمه محمد، ويظهر أن مصنفك كان قد تربّى على يدي أخيه، وأخذ عنه وتلمذ عليه في بداية طريقه في طلب العلم، وكان مصنفك يعرف لأخيه هذا قدره ويجلّه ويثني عليه، بل قد جعله في مقام والده في التربية والتعليم، ومما يدل على ذلك ما سطره مصنفك في ثنايا كتابه «شرح المصباح» حين قال: (والنسخة التي قرأناها عند أستاذنا شمس الأئمة، وفخر الملة شمس الملة والدين محمد -تغمّده الله تعالى برضوانه، وبوّأه أعلى منازل جنانه-؛ فإنه كان سيّماً من سيوف الله على أعداء الله، وهو وإن كان أخي نسباً لأب وأم، إلا أنه كان والدي تربيةً، وتعليمًا، وتكميلًا، وإرشادًا إلى مصالح الدين والدنيا)^(٣).

ويظهر أن مصنفك كانت من طريقته في طلبه للعلم أنه كان لا يكتفي بالحضور في حلق العلم فحسب، بل كان يُباحث ويُناظر العلماء في الدرس، وكانت تلك المباحثات لها فائدة عليه وعلى الملقى، ومما يدل على ذلك ما ذكره أحد مشايخه عنه حين قال في إجازته له: (وسمعت منّي وقرأ عليّ، وحقق لديّ الدفتر الأول من «الهداية».. وجرى بيننا مباحثات كثيرة، ومناظرات غزيرة، فوقفت بتفتيشه على دقائق كانت مستورة في خيام الاستتار، وأطلعت بتتقيقه على حقائق ذات بهجة تروق عيون أولى الأبصار)^(٤).

ومن اللفتات في طلبه للعلم أنه لم يقتصر في طلب الفقه على مذهب الإمام أبي حنيفة، بل درس أيضًا مذهب الشافعي على أحد علماء عصره الذين اتصل سندهم بالإمام الشافعي^(٥)، مما

(١) ينظر: «شذرات الذهب» (٤٧٦/٩)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «الفوائد البهية» (ص ١٩٣).

(٢) ينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٤/١)، «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١).

(٣) «شرح المصباح» (ص ٢٤٩).

(٤) «التحفة المحمودية» "مخطوط" (١٢٢/أ).

(٥) ينظر: «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢١/أ)، «مفتاح السعادة» (٤٧٦/٩).

أعطى له تمكناً في معرفة المذهب الشافعي.

ومما يدل على تمييز مصنفك في طلبه للعلم وتفوقه على أقرانه ما شهد به أحد مشايخه له، إذ قال في إجازته له: (... فإنه بعد ما سبق أقران قرّنه في هذه الحلبه، وفاق على أبناء عصره في التحلي بهذه الحلية، وصار ممن يُعَوَّل عليه وغصن شبابيه نضير...^(١)).

رحلاته لطلب العلم:

وقد ارتحل مصنفك في طلب العلم مرات عديدة، وكانت أكثر رحلاته في بدايته حياة إلى «هراة» حيث كانت هي مركز العلم والعلماء في وقته في تلك النواحي^(٢)، فقد كانت أولى رحلاته إليها في سنة اثنتي عشرة وثمانمائة، وهو في سن التاسعة من عمره، وقد ذهب إليها مع أحد إخوته، وتلقى العلم في تلك الرحلة على المشايخ والعلماء، وصنف فيها أولى كتبه، ثم عاد إلى بلاده «بَسْطام» سنة اثنتين وثلاثين وثمانمائة.

ولم يلبث مصنفك في بلده «بَسْطام» طويلاً حتى عاد مرة أخرى وارتحل إلى «هراة» سنة خمس وثلاثين وثمانمائة، وبقي فيها سنة واحدة، ثم عاد إلى بلده «بَسْطام» سنة ست وثلاثين وثمانمائة.

ثم ارتحل مرة ثالثة إلى «هراة» سنة تسع وثلاثين وثمانمائة، وكان عمره حينذاك ستة وثلاثين عاماً، ومكث في هذه الرحلة تسع سنوات، وصنف هناك عدداً من كتبه.

وأما رابع رحلاته العلمية فقد كانت إلى جهة بلاد الروم والقسطنطينية، وكانت في سنة ثمان وأربعين وثمانمائة، وكان عمره حينذاك أربعة وخمسين عاماً، ولما أتى بلاد الروم صار مدرساً في «قونية»^(٣)، وصنف وبيّض فيها عدداً من الكتب، وبقي هناك حتى مات بالقسطنطينية^(٤).

مكائنه العلمية، وثناء العلماء عليه:

تبوأ مصنفك مكانة علمية رفيعة، ومما ساهم في ذلك ما سبق من كونه من أسرة علمية عريقة، فغالبا من ترجم له عرّج على هذا الأمر^(٥)، ومما ساهم في تبوئه لتلك المنزلة ما كان عليه من همة ونبوغ من بداية طريقه في طلب العلم، وما كان من رحلاته العلمية المتكررة، وكثرة

(١) «التحفة المحمودية» مخطوط (١٢١/أ).

(٢) قال الإصطخري في «المسالك والممالك» (ص٢٦٥): «وليس بخراسان، وما وراء النهر، وسجستان، والجبال مسجد أعمر بالناس على دوام الأيام من مسجد هراة ثم مسجد بلخ ثم مسجد سجستان، فإن بهذه المساجد حلق الفقهاء».

(٣) قونية - بالضم ثم السكون، ونون مكسورة - من أعظم مدن الإسلام بالروم، وبها وبأقصر سكنى ملوكها، وقد افتتحها مروان بن محمد آخر خلفاء بين أمية سنة خمس ومائة، وهي مدينة حسنة، وكانت عاصمة للدولة السلجوقية، وهي اليوم ضمن تركيا ينظر: «معجم البلدان» (٤/ ٤١٥)، «الروض المعطار» (ص٤٨٤)، «تاريخ الخلفاء» (ص١٩٠)، «أطلس تاريخ الإسلام» (ص٢٧٧).

(٤) ينظر: «كشف الظنون» (١٣٣٢/٢)، «شذرات الذهب» (٤٧٦/٩)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «الفوائد البهية» (ص١٩٢)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩١/٢).

(٥) ينظر: «شذرات الذهب» (٤٧٦/٩)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «أبجد العلوم» (ص٥٩٥).

تصانيف النافعة، وحرصه على شرح الكتب المهمة المعتمدة، وحسن التصنيف فيها، ولذا تعددت عبارات العلماء ممن ترجم له في ذكر مناقبه والثناء عليه، ومن ذلك:

ما وصفه به شيخه في الفقه الحنفي فصيح الدين محمد بن محمد، حين قال في إجازته له: (وإن من جملة من خص الله شأنه بالعلم، الذي هو الفضل العظيم والطول الجسيم: المولى الأعظم، المتحلي بأكارم الأخلاق وأحسن الشيم، محقق معضلات الأصول والفروع، موضح مشكلات المعقول والمسموع، صاحب النصاب الكامل من العلوم، الغالب بوفور فضله على القروم^(١))، الذي مجمل العلوم عنده مفصل، ولباب الفنون له محصل، ذهنة الفائق الرائق كنز مشحون بجواهر الدقائق، والأخ في الله، السالك في محجة الانتباه، أبو المحامد، شرف الملة والدين، الشيخ علي ابن الإمام المرحوم المبرور، مولانا مجد الدين محمد الشاهرودي البسطامي، متع الله المستفيدين بأنفاسه النفيسة مدة طويلة)^(٢).

ومما يدل على مكانته العلمية، ما وصفه به شيخه في الفقه الشافعي الإمام عبد العزيز بن أحمد الأبهري، حيث أجازته أن يروي عنه التفسير والحديث والفقه، وقال في إجازته ممتدحا ومثليا على مصنفك: (فإنه بعد ما سابق أقران قرنه في هذه الحلية، وفاق على أبناء عصره في التحلي بهذه الحلية، وصار ممن يُعول عليه وغضن شبابه نضير، فأجزت له أن يدرس جميع الكتب المتداولة من كتب الفروع والأصول، ونسخ المعقول والمنقول، وأن يروي التفسير والحديث والفقه عنِّي)^(٣).

ومما يدل على مكانته العلمية أيضا ما وصفه به من ترجم له، ومن ذلك:

ما جاء في «الشقائق النعمانية»: (ومنهم العالم العامل والفاضل الكامل المولى علاء الملة والدين الشيخ علي ابن مجد الدين محمد ...)^(٤).

وجاء في «شذرات الذهب»: (وكان إماما، عالما، علامة، .. وكان جامعاً بين رئاستي العلم والعمل)^(٥).

وجاء في «ديوان الإسلام»: (الإمام العلامة المحقق المتفتن: علاء الدين الشاهرودي...)^(٦).

وجاء في «معجم المؤلفين»: (علي مصنفك.. عالم مشارك في أنواع من العلوم)^(٧).

(١) القروم: جمع قرم، وهو السيد المكرم المعظم ينظر: «الصحاح» (٢٠٠٩/٥)، مادة: (قرم)، «لسان العرب» (٤٧٣/١٢)، مادة: (قرم).

(٢) «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢٢/أ)، وينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٩/١).

(٣) «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢١/أ/ب)، وينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٨/١).

(٤) «الشقائق النعمانية» (ص ١٠٠).

(٥) «شذرات الذهب» (٩/٤٧٦).

(٦) «ديوان الإسلام» (٤/١٤٨).

(٧) «معجم المؤلفين» (٧/٢٤٠).

ومما يُبرز مكانة مصنفك العلمية: هو تلقيبه بهذا اللقب، وذلك لأنه صنّف كتباً كثيرة مهمة من حداثة سنّه^(١).

ومما يُبرز مكانته العلمية أيضاً أنه لمّا رحل إلى بلاد الروم، أصبح مدرساً في «قونية»^(٢)، ويظهر أنه كان قبل ذلك مدرساً أيضاً في بلاده «بسطام» في المدرسة الشاهرخية^(٣).
وكما تظهر مكانة مصنفك العلمية من خلال تفننه في علوم متعددة من تفسير، وفقه، وأصول فقه، ونحو، وصرف، وبلاغة، ومنطق، وتاريخ، إلى غير ذلك من أنواع العلوم^(٤).
وقد برز ذلك في مؤلفاته، فقد كانت مؤلفاته متنوعة، فشملت فنون عديدة: شرحاً، وتحشية، واختصاراً، وقد أجاد في تأليفها، وما انكبّ على تلك المؤلفات بدرسها، والتدقيق فيها، بل والتماهم منه أن يكتب لهم شرحاً على بعض المتون، إلا دليل على حسن تأليفه ورفعته مكانته العلمية في عصره^(٥).

ومما يدل على مكانته: أن الولاة كانوا يقرّبونه ويهتمون بشأنه، فقد كان الوزير محمود باشا^(٦) يُدنيه في المجلس، ويقدمه على غيره، ولذلك صنّف مصنفك لأجله «التحفة المحمودية»، كما أن السلطان محمد الفاتح^(٧) كان يحث مصنفك على التأليف، وخاصة باللغة الفارسية، بل إنه لمّا أصيب بالصمم عيّن له السلطان كل يوم ثمانين درهماً، ولولا درايتهم بفضل مصنفك وعلو شأنه في العلم لما كان لهم معه ما كان^(٨).

هذه الأمور كلها تدل على تميّز الشارح مصنفك وعلو كعبه في العلم بشكل عام.

وأما ما يدل على مكانة مصنفك في علم الفقه بشكل خاص؛ فيدل عليه عنايته بدراسة الفقه من بداياته، فبعد أن درس علوم اللغة العربية أخذ في دراسة علم الفقه، فدرس مذهبه الحنفي الذي ينتسب إليه، وألف فيه عدة كتب، منها: شرح على الهداية، وشرح على الوقاية، وحاشية على

(١) ينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٤/١)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «الفوائد البهية» (ص١٩٣).

(٢) ينظر: «كشف الظنون» (١٣٣٢/٢)، «شذرات الذهب» (٤٧٦/٩)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٢٩١/٢).

(٣) ينظر: «كشف الظنون» (١٣٤١/٢).


(٤) ينظر: «أبجد العلوم» (ص٥٩٥)، «معجم المؤلفين» (٧/٢٤٠).

(٥) انظر: «شرح المصباح» (ص١)، «حاشية القصيدة العينية» «مخطوط» ضمن مجموع رسائل (٦٤/ب).

(٦) محمود باشا أنيلوفيتش، الصدر الأعظم الثالث عشر للسلطنة العثمانية، والثالث في عهد السلطان محمد الفاتح، كان شاعراً، وكان يخدم محمد الفاتح قبل أن يصبح سلطاناً، وقد تميز وأثبت نفسه كجندي شجاع، وقاد عدداً من حملات الغزو، منها غزو صربيا والبوسنة، وقد أقيل من منصبه وأعدم بسبب مخالفات حدثت منه، توفي سنة تسع وسبعين وثمانمائة ينظر: «تاريخ الدولة العثمانية» (ص١٩٧).

(٧) محمد بن مراد بن محمد بن بايزيد بن عثمان، محمد الثاني، الملقب بالفاتح، فاتح القسطنطينية، ولي السلطنة بعد موت أبيه، وكان مشتغلاً بالعلم حتى عمّد من العلماء، وكان يعرف عدداً من اللغات، ويهتم بترجمة الكتب، وكان يعقد في مجلسه مناظرات بين العلماء ويحكم بينهم بالصواب، توفي سنة ست وثمانين وثمانمائة ينظر: «نظم العقيان في أعيان الأعيان» (ص١٧٣)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣/٢٦٤).

(٨) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص١٠٢)، «مفتاح السعادة» (١٧٦/١)، «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩).



شرح الوقاية، وشرح على النقاية مختصر الوقاية، وأيضاً ألف كتاب الحدود والأحكام. ولم يكن جهده الفقهي محصوراً على الفقه الحنفي؛ بل عني في دراسته بالمذهب الشافعي، فقد قرأ كتاب «الحاوي» على شيخه عبد العزيز الأبهري، وأخذ الإجازة على تدرسه والإفتاء فيه^(١).

مذهبه الفقهي:

ينتسب الشارح مصنفك إلى مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله في الفقه، ويدل على ذلك اعتناؤه بالفقه الحنفي منذ بداياته في طلب العلم، ومما جاء في إجازة شيخه في فقه الحنفية فصيح الدين محمد: (فأجزت له أن يروي عني... وأن يجيب بالبيان والبيان، في الحوادث اليومية، والنوازل الشرعية، بعد الإتقان والإيقان، وتتبع مختارات الروايات بقدر الوسع والإمكان، على مذهب الامام الأعظم أبي حنيفة عليه شأبيب الرحمة والرضوان)^(٢). وأيضاً مما يدل على انتسابه لمذهب الحنفية: أنه شرح عدداً من أهم كتب الفقه الحنفي؛ كشرح الهداية، والوقاية، والنقاية، وغيرها مما سيأتي في آثاره العلمية. ومما يدل على انتسابه أيضاً لمذهب أبي حنيفة: تصريح عدد ممن ترجموا له بكونه حنفيًا^(٣).

عقيدته:

لم أجد من توسّع في ذكر عقيدته، إلا ما ذكر من أنه كان صوفيًا؛ جاء في «شذرات الذهب»: (وكان إماماً، عالماً، علامة، صوفيًا، أجزت له بالإرشاد من بعض خلفاء زين الدين الخوافي^(٤))^(٥). ومما يدل على كونه صوفيًا أيضاً: ما ألفه من كتب في التصوف مما سيأتي ذكره في آثاره العلمية.

آثاره العلمية:

سبق الحديث عن اشتغال مصنفك بالتأليف من حداثة سنه، والحديث عن تفننه ونبوغه

(١) ينظر: «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢١/أ)، «مفتاح السعادة» (٤٧٦/٩).

(٢) «مفتاح السعادة» (١٧٩/١).

(٣) ينظر: «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩٠/٢)، «شذرات الذهب» (٤٧٦/٩)، «ديوان الإسلام» (١٤٩/٤)، «هدية العارفين» (٧٣٥/١).

(٤) محمد بن محمد بن علي الخافي أو الخوافي الهروي، أبو بكر، زين الدين، صوفي من أتباع يوسف العجمي، وهو صاحب الطريقة الزينية، كان يدرس بمصر ثم نزع عنها، ودرس في بيت المقدس، ثم قدم مصر ومعه جمع من أتباعه، من تصانيفه: شرح التفتازاني على المفتاح، منهج الرشاد، الوصايا القدسية، وصية العارفين، حاشية على العضد توفي بهراة سنة ثمان وثلاثين وثمانمائة ينظر: «تبصير المنتبه بتحرير المشتبه» (٤٨٤/٢)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣/٢٤٨)، «هدية العارفين» (١٩٧/٢)، «موجز دائر المعارف» (٥٤٢٢/١٧).

(٥) «شذرات الذهب» (٤٧٦/٩).

في علوم ومعارف متعددة، وهذا أدى إلى تنوع تصانيفه في فنون مختلفة؛ كال تفسير، والفقه، والحديث، والمنطق، والنحو، وغير ذلك.

وكانت مصنّفاته أيضا متنوعة من حيث طريقتها؛ فمنها الشرح، ومنها الحاشية، ومنها الاختصار، ومنها التّأليف المستقل

ومن مصنّفاته ما كان بال لغة العربية - وهو الأكثر-، ومنها ما كان بال لغة الفارسية. وكان مصنّفك كثير التصنيف، ومن أسباب كثرة مؤلفاته أنه كان سريع الكتابة، فكان يكتب في كل يوم كراساً من تأليفه^(١).

جاء في «أبجد العلوم»: (ذكرت له تصانيف كثيرة يُجلّ وصفها، وهي بالعربية والفارسية، وفي علم النحو، والأدب، والمعاني، والبيان، والفقه، والأصول، والمنطق، والحكمة، والتفسير إلى غير ذلك)^(٢).

وسأذكر هنا جميع ما وقفت عليه من كتبه، مرتبة على حسب العلوم.

أولاً: كتب التفسير:

- ١- ملتقى البحرين في تفسير القرآن^(٣).
- ٢- الشفاء في تفسير الكتاب المنزل من السماء^(٤).
- ٣- المحمدية في تفسير القرآن، وهو بالفارسية، واعتذر عن تأليفه باللسان الفارسي؛ لأنه ألفه بأمر من السلطان محمد خان الثاني^(٥).
- ٤- حاشية على تفسير الكشاف، ألفها سنة (٨٥٦ هـ)^(٦).
- ٥- أسرار القرآن^(٧).

ثانياً: كتب الحديث:

- ٦- شرح مصابيح السنة، ألفه سنة (٨٥٠ هـ)^(٨).
- ٧- رفع الجناح وخفض الجناح في أربعين حديثاً في باب النكاح^(٩).

(١) ينظر: «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩).

(٢) «أبجد العلوم» (ص ٥٩٥).

(٣) ينظر: «كشف الظنون» (١٨١٦/٢)، «هدية العارفين» (٧٣٥/١)، «معجم المفسرين» (٢٨٢/١).

(٤) نص عليه مصنّفك في كتابه «حل الرموز وكشف الكنوز» (ص ٥٣).

(٥) ينظر: «كشف الظنون» (٤٥٨/١)، «هدية العارفين» (٧٣٥/١)، «معجم المفسرين» (٢٨٢/١).

(٦) ينظر: «كشف الظنون» (١٤٨٠/٢)، «معجم المفسرين» (٢٨٢/١).

(٧) ينظر: «الفهرس الشامل» (٨٩٠/٢).

(٨) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص ١٠١)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «معجم التراث» (٢١٤٨/٣).

(٩) ينظر: «هدية العارفين» (٧٣٥/١)، وقد انفرد بذكر هذا الكتاب له، وقد جاء في «إيضاح المكنون ذيل كشف الظنون»

ثالثا : كتب الفقه :

- ٨- شرح الهداية في الفروع، ألفه سنة (٨٣٩ هـ.)^(١).
- ٩- شرح الوقاية^(٢)، وهذا هو الكتاب محل التحقيق، وسيأتي الحديث عنه.
- ١٠- حاشية على شرح الوقاية، لصدر الشريعة المحبوبي^(٣).
- ١١- شرح النقاية مختصر الوقاية^(٤).
- ١٢- الحدود والأحكام في الفقه^(٥).
- ١٣- المَهْمَمَات وقد لَحَّصَ في هذا الكتاب مذهب الشافعي^(٦).

رابعا : كتب أصول الفقه :

- ١٤- الوصول إلى علم الأصول^(٧)
- ١٥- حاشية على التلويح في أصول الفقه، ألفها سنة (٨٣٥ هـ.)^(٨).
- ١٦- التحرير في شرح أصول البزدوي، ألفه سنة (٨٥٠ هـ.)^(٩).
- ١٧- حاشية على التنقيح في أصول الفقه^(١٠).
- ١٨- شرح منظومة النسفي في الخلاف^(١١).

خامسا : كتب اللغة العربية :

- ١٩- الرشد في شرح الإرشاد في النحو، ألفه سنة (٨٢٣ هـ.)^(١٢).

(٥٧٨/٢) أن هذا الكتاب بهذا الاسم هو من تأليف علي بن سلطان القاري الهروي، وقد طبع بتحقيق: مشهور آل سلمان منسوبا له، فعمل صاحب «هدية العارفين» وهم بنسبته لمصنّفك خاصة أن كلا منهما اسمه: علي، وكلاهما: الهروي، والله أعلم بالصواب.

- (١) ينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٥/١)، «كشف الظنون» (٢٠٣٦/٢)، «هدية العارفين» (٧٣٥/١).
- (٢) ينظر: «كشف الظنون» (٢٠٢٠/٢)، «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩).
- (٣) ينظر: «كشف الظنون» (٢٠٢٠/٢) «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩١/٢).
- (٤) ينظر: «كشف الظنون» (١٩٧٢/٢).
- (٥) ينظر: «الأعلام» (٩/٥)، «معجم التراث» (٢١٤٨/٣) وهو مطبوع.
- (٦) نص المؤلف على هذا الكتاب في أثناء شرحه على الوقاية ينظر: «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١/١٤٧).
- (٧) ينظر: «كشف الظنون» (٢٠١٤/٢)، «هدية العارفين» (٧٣٥/١).
- (٨) ينظر: «هدية العارفين» (٧٣٥/١)، «الفوائد البهية» (ص١٩٣).
- (٩) ينظر: «كشف الظنون» (٨١/١)، «هدية العارفين» (٧٣٥/١).
- (١٠) ينظر: «كشف الظنون» (٤٩٨/١).
- (١١) ينظر: «كشف الظنون» (١٨٦٧/٢).
- (١٢) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص١٠٠)، «أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون» (ص٦١) وهو مطبوع.



- ٢٠- شرح المصباح في النحو، ألفه سنة (٨٢٥ هـ.)^(١).
٢١- شرح اللباب في الإعراب، ألفه سنة (٨٢٨ هـ.)^(٢).
٢٢- حاشية على شرح المطول، ألفه سنة (٨٣٢ هـ.)^(٣).
٢٣- شرح شرح المفتاح، ألفه سنة (٨٣٤ هـ.)^(٤).
٢٤- حاشية على شرح الجرجاني للمفتاح، ألفها سنة (٨٥٠ هـ.)^(٥).
٢٥- شرح الكافية في النحو^(٦).
٢٦- شرح العوامل المائة^(٧).
٢٧- شرح مراح الأرواح في علم الصرف^(٨).

سادسا: كتب التصوف والاعتقاد:

- ٢٨- حاشية على شرح العقائد النسفية^(٩).
٢٩- حل الرموز وكشف الكنوز^(١٠).
٣٠- شرح المواقف في الكلام^(١١).
٣١- شرح قصيدة بدء الأمالي^(١٢).
٣٢- حدائق الإيمان لأهل العرفان، وهو بالفارسية، ألفه سنة (٨٣٩ هـ.)^(١٣).
٣٣- شرح أبيات مثنوي، ألفه بالفارسية^(١٤).

-
- (١) ينظر: «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩٠/٢)، «الفوائد البهية» (ص١٩٢)، وقد حقق في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
(٢) ينظر: «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، وقد حقق في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
(٣) ينظر: «أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون» (ص٦١)، «الفوائد البهية» (ص١٩٢)، «هدية العارفين» (٧٣٥/١).
(٤) ينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٥/١)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩٠/٢).
(٥) ينظر: «هدية العارفين» (٧٣٥/١)، «معجم التراث» (٢١٤٧/٢).
(٦) ينظر: «جامع الشروح والحواشي» (١٤١٧/٢).
(٧) ينظر: «هدية العارفين» (٧٣٥/١) وقد حقق جزء منه بجامعة تكريت بالعراق.
(٨) ينظر: «كشف الظنون» (١٦٥١/٢)، «هدية العارفين» (٧٣٥/١).
(٩) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص١٠١)، «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩).
(١٠) ينظر: «هدية العارفين» (٧٣٥/١)، «الأعلام» (٩/٥) وهو مطبوع.
(١١) ينظر: «هدية العارفين» (٧٣٥/١).
(١٢) ينظر: «معجم التراث» (٢١٤٨/٣).
(١٣) ينظر: «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩٠/٢) وهو مطبوع باللغة التركية.
(١٤) ينظر: «كشف الظنون» (١٥٨٨/٢)، «هدية العارفين» (٧٣٥/١)، «معجم التراث» (٢١٤٨/٣).

سابعاً: كتب المنطق والبحث والمناظرة:

٣٤- شرح آداب البحث، ألفه سنة (٨٢٦ هـ).^(١)

٣٥- حاشية على شرح مطالع الأنوار في المنطق، ألفها سنة (٨٥٠ هـ).^(٢)

٣٦- شرح الشمسية، ألفه بالفارسية^(٣).

ثامناً: علوم أخرى:

٣٧- شرح وصية الإمام أبي حنيفة^(٤).

٣٨- شرح قصيدة البردة، فرغ من تأليفه سنة (٨٣٦ هـ).^(٥)

٣٩- شرح القصيدة العينية أو الرؤحية، ألفه سنة (٨٣٥ هـ).^(٦)

٤٠- تحفة السلاطين، ألفه بالفارسية^(٧).

٤١- التحفة المحمودية، أو تحفة الوزراء، صنّفها للوزير محمود باشا سنة (٨٦١ هـ).^(٨)

وفاته:

كانت وفاة الشيخ علي بن مجد الدين محمد البساطامي «مصنّفك» في القسطنطينية سنة خمس وسبعين وثمانمائة^(٩)، وقيل: كانت وفاته سنة إحدى وسبعين وثمانمائة وله ثمان وستون سنة^(١٠)، والقائلون بالأول أكثر.

وقد كانت جنازته مشهودة؛ جاء في «الشقائق النعمانية»: (لَمَّا مات المولى مصنّفك حضر علماء البلد كلهم دفنه)^(١١).

فرحمه الله رحمة واسعة، وتجاوز عنه، وأجزل له المثوبة، وجعل ما قدّمه من علمٍ نافعٍ شفيحاً له.

(١) ينظر: «الفوائد البهية» (ص١٩٣)، «الأعلام» (٩/٥).

(٢) ينظر: «مفتاح السعادة» (١٧٥/١)، «أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون» (ص٦١).

(٣) ينظر: «كشف الظنون» (١٠٦٣/٢)، «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩).

(٤) ينظر: «هدية العارفين» (٧٣٥/١).

(٥) ينظر: «كشف الظنون» (١٢٣٢/٢)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩٠/٢).

(٦) ينظر: «كشف الظنون» (١٣٤١/٢)، «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩).

(٧) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص١٠١)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١).

(٨) ينظر: «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩)، «الفوائد البهية» (ص١٩٤).

(٩) ينظر: «الشقائق النعمانية» (ص١٠٢)، «شذرات الذهب» (٤٧٧/٩)، «البدر الطالع» (٤٩٧/١)، «الفوائد البهية» (ص١٩٤)، «الأعلام» (٩/٥).

(١٠) ينظر: «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣٩٠ / ٢).

(١١) «الشقائق النعمانية» (ص٨٨).

المطلب الثاني: التعريف بمتن الوقاية

سينتظم الحديث في هذا المطلب عن اسم الكتاب، واسم مؤلفه، وسبب تأليفه، وحقيقته، وطريقته، وبيان مكانته.

أما اسمه: فقد نصَّ مؤلفه على تسميته: «وقاية الرواية في مسائل الهداية»^(١)، وعُرف اختصاراً بـ«الوقاية»^(٢).

وأما مؤلفه: فهو الشيخ محمود بن صدر الشريعة الأكبر أحمد بن جمال الدين عبيد الله بن إبراهيم بن أحمد الأنصاري المحبوبي^(٣) الحنفي^(٤).

وقد حصل اختلاف بين كتب التراجم في لقبه؛ فقيل هو «تاج الشريعة»^(٥)، وقيل: بل هو «برهان الشريعة» وأما «تاج الشريعة» فهو لقب أخيه عمر، وهو الصواب والله أعلم^(٦).

وقد حظي مؤلف الوقاية بمكانة علمية عالية، فقد سجل التاريخ له سيرة علمية عظيمة، وأثنى عليه من ترجم له^(٧)، وعُدَّوه من العلماء الكبار في مذهب الحنفية، فقد عدَّ في طبقة المقلِّدين القادرين على التمييز بين القوي والضعيف من الروايات^(٨) توفي رحمه الله سنة ثلاث وسبعين وستمئة للهجرة، رحمه الله وغفر له وتجاوز عنه^(٩).

وأما سبب تأليفه: فقد أبان عنه مؤلفه في مقدمته أنه ألفه لابن ابنته صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود بن محمود المحبوبي^(١٠)؛ ليحفظه، فقال: (فإن الولد الأعزُّ عبيد الله .. لمَّا فرغ من حفظ الكتب الأدبية، وتحقيق لطائف الفضل نُكَّت العربية، أحببت أن يحفظ في علم الأحكام كتاباً رائعاً، ولعيون مسائل الفقه راعياً، مقبول الترتيب والنظام...)^(١١) وأما حقيقته: فهو اختصار لكتاب الهداية شرح بداية المبتدي.

(١) ينظر: «وقاية الرواية في مسائل الهداية» (ص٣٦).

(٢) ينظر: «مفتاح السعادة» (٢/٢٥٦)، «الفوائد البهية» (ص١٠٦).

(٣) نسبة إلى «محبوب» أحد أجداده كما مر.

(٤) ينظر: «أعلام الأخيار» (٢/١٣١)، «الفوائد البهية» (ص٢٠٧)، «هدية العارفين» (٢/٤٠٦)، «البدور المضية» (١٢/٢٤٢).

(٥) ينظر: «تاج التراجم» (ص٢٩١)، «مفتاح السعادة» (٢/٢٥٦)، «أعلام الأخيار» (٢/٥٩)، «الفوائد البهية» (ص١١٠).

(٦) ينظر: «شرح الوقاية» (١/٤) لصدر الشريعة، «كشف الظنون» (٢/٢٠٢٠)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٤/٢٤٧)، «هدية العارفين» (٢/٤٠٦)، «الفوائد البهية» (ص١١٠) وقد حرر للكوفي الخلط الذي حصل في لقبه واسمه.

(٧) ينظر: «تاج التراجم» (ص٢٩١)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣/٢١٤)، «الفوائد البهية» (ص٢٠٧).

(٨) ينظر: «أعلام الأخيار» (١/١٥)، «الجواهر المضية» (٢/٥٥٩).

(٩) ينظر: «هدية العارفين» (٢/٤٠٦).

(١٠) عبيد الله بن مسعود بن عمر المحبوبي، صدر الشريعة الثاني، عالم محقق في عدد من العلوم، تقفه على جده صاحب الوقاية، من تصانيفه: التنقيح في أصول الفقه، ثم شرحه بشرح سماه: التوضيح، وشرح الوقاية، ومختصر الوقاية سماه: النقاية، والشواح في المعاني والبيان توفي سنة سبع وأربعين وسبعمائة ينظر: «تاج التراجم» (ص٢٠٣)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٢/٣٢٤)، «الفوائد البهية» (ص١١٠).

(١١) «وقاية الرواية في مسائل الهداية» (ص٣٤).

وأما طريقته: فقد أبان عنها مؤلفه في مقدمته فقال: (مختصرًا، جامعًا لجميع مسأله، خاليًا عن دلالته، حاويًا لما هو أصح الأقاويل والاختيارات، وزوائد فوائدهم الفتاوى والواقعات.. موجزًا ألفاظه نهاية الإيجاز)^(١).

وأما مكانته: فهو أحد المتون المعتمدة في المذهب الحنفي عند المتأخرين^(٢)، جاء في «الفوائد البهية»: (قد كثر اعتماد المتأخرين على الكتب الأربعة، وسموها المتون الأربعة: المختار، والكنز، والوقاية، ومجمع البحرين)^(٣).

ولذلك كانت عناية العلماء به؛ تدريسًا، وشرحًا، وحفظًا، واختصارًا جاء في «كشف الظنون»: (وهو متن مشهور، اعتنى بشأنه العلماء بالقراءة، والتدريس، والحفظ)^(٤).

المطلب الثالث: التعريف بكتاب شرح الوقاية لمصنفك

اسم الكتاب:

هو «شرح الوقاية»، ولم يُسمَّ الشارح كتابه هذا باسم خاص به سوى هذا الاسم، وقد ذكر هذا الاسم في كتابه «التحفة المحمودية» عند ذكره لمصنفاته وتواريخ تأليفها^(٥)، وقد أحال عليه في كتبه الأخرى وكان يسميه به^(٦)، وكذلك كان يسميه بهذا الاسم من كان ينقل عنه^(٧)، وبهذا الاسم أيضًا ورد في كتب التراجم عند تعدادهم لمؤلفاته، ولم يذكروا له اسمًا آخر^(٨).

تاريخ تأليفه:

كان تأليف مصنفك لكتاب شرح الوقاية في سنة أربع وثلاثين وثمانمائة في بلدته بسطام، وقد انتهى من تبييضه سنة خمسين وثمانمائة في بلاد الروم^(٩).

منهج الكتاب:

ذكر المؤلف شيئًا يسيرًا من منهجه في هذا الكتاب ولم يتوسع في بيانه، فقال في مقدمة كتابه: (فشرحته شرحًا يرفع عنه حجابيه، ويبرز عن وجهه نقابه، محتويًا على مسائل تُحرس آثارها من الدروس، ومنطويًا على مباحث تُصان أنجمها من الطُمُوس، متضمنًا لحلِّ غوامضها

(١) «وقاية الرواية في مسائل الهداية» (ص ٢٥).

(٢) ينظر: «أعلام الأخيار» (١٥/١)، «الجواهر المضية» (٢/٥٥٩).

(٣) «الفوائد البهية» (ص ١٠٦).

(٤) «كشف الظنون» (٢/٢٠٢٠) وقد ذكر عددًا من شروحه.

(٥) ينظر: «التحفة المحمودية» «مخطوط» (١٢٢/ب).

(٦) ينظر: «الحدود والأحكام» (ص ١٢).

(٧) ينظر: «مهتدى الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» «مخطوط» ج ١ (٤٢/أ).

(٨) ينظر: «أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون» (ص ٦١)، «شذرات الذهب» (٩/٤٧٧)، «هدية العارفين» (ص ١٩٣).

(٩) ينظر: «كشف الظنون» (٢/٢٠٢٠).

المبحث الأول: معالم منهجه في التعامل مع عبارة المتن

المطلب الأول: تقييده لكلام الماتن إن كان مطلقاً وتفصيله إن كان مجعلاً، ومن أمثلة ذلك:

- قال بعد ذكر ما يُفسد صلاة المسبوق من أفعال الإمام: (وكلام المصنف في إطلاق الجواب في فساد صلاة المسبوق مُشعرٌ بأن صلاته فاسدة مطلقاً، وليس كذلك؛ بل الفساد مقيّد بما إذا لم يقيد المسبوق ركعته بالسجدة، فأما إذا قيّد الركعة بالسجدة فلا).

- وقال في قراءة آية فيها سجود تلاوة: («وَأَسْتَحْسِنُ إِخْفَاؤُهَا عَنِ السَّامِعِ» أطلقه وفيه تفصيل، وحاصله: أنه إن كان عنده قومٌ: فإن كانوا متهيئين للسجود ويقع في قلبه أنه لا يشق عليهم أداء السجدة: ينبغي أن يقرأ جهراً، وإن كانوا مُحدثين أو نظر أنهم يسمعون ولا يسجدون أو يشق عليهم أدائها: ينبغي أن يقرأ في نفسه سواء كان في الصلاة أو خارجاً عنها)^(١).

المطلب الثاني: ذكره لجميع الاحتمالات التي يمكن أن يفسر بها كلام المتن، ومن أمثلة ذلك:

- قال: (واعلم أن المراد من قوله: (ومس المرأة والذكر) يحتمل أمرين: أحدهما: أن المصدر مضافٌ إلى المفعول والفاعل متروك، وهذا هو الذي ذكرناه آنفاً وثانيهما: العكس، أي مس المرأة والذكر فرجهما).

وعلى الأول فالمراد بالذكر: هو العضو المخصوص، ومع ذلك فذكره مع المرأة لا يخلو عن لطافة وعلى الثاني المراد به: الرجل المقابل للأنثى والأنسب -على الأول- ذكر الفرج مقام الذكر، واسم الفرج يشمل: القبل من الرجل والنساء وكذا الدبر، وعلى الثاني يندفع هذا)^(٢).

المطلب الثالث: مقارنته لعبارة المتن بأصله، ومختصره.

فمن معالم منهج مصنفك أنه يقارن عبارة المتن مع أصله وهو كتاب الهداية، وأيضاً يقارنه بمختصر الوقاية المسمى بالنقاية، وخاصة في المسائل التي يكون فيها خلاف بين المتن والأصل، أو المتن والمختصر، ولا شك أن هذا يدل على دقته وتحريره، وبيانه كالتالي:

أولاً: مقارنته المتن مع الهداية (أصل الكتاب)، ومن أمثلة ذلك:

- قال في باب شروط الصلاة: (والمصنف جرى على استعمال الصفة في مقابلة الشرط، فعنى بالشرط: الموقوف عليه الخارج، وبالصفة: الداخل، فلقب الباب بـ(باب شروط الصلاة)، والذي يتلوه بـ(باب صفة الصلاة) جرياً على ترتيب «الهداية»، إلا أنه أسقط هنا قيداً ذكره في «الهداية»، فإنه قال: (باب شروط الصلاة التي تتقدمها).. وبالجمله فقد حذف المصنف من عبارة «الهداية» ما هو محل الشغب والجدال)^(٣).

(١) «شرح الوقاية» مخطوط» نسخة المؤلف (٢٤٠/أ).

(٢) «شرح الوقاية» مخطوط» نسخة المؤلف (٣٤/أ).

(٣) «شرح الوقاية» مخطوط» نسخة المؤلف (١٢٨/أ).

وقال في باب التيمم: («وَنُدِبَ لِرَاجِيهِ» أي: لراجي الماء «صَلَاتُهُ» أي: أداء صلاته (آخر الوقت) .. والتقييدُ بالرجاء: تنبيهٌ على أنه لا معنى للتأخير بلا جهة، فالراجي هو العاجز الآن عنه، ويتوقع حصوله في ثاني الزمان، فذكرُ الرجاء يغني عن ذكر عادم الماء، فلهذا عدل المصنف عن عبارة «الهداية» حيث قال: ويستحب لعادم الماء وهو يرجو أن يجده أن يؤخر الصلاة إلى آخر الوقت ليقع الأداء بأكمل الطهارتين، وصار كالطامع في الجماعة^(١).

ثانياً: مقارنته المتن مع مختصر الوقاية المسمى بالوقاية، ومن أمثلة ذلك:

- قال في مسائل وقوع النجاسة في البئر: («أَوْ مَاتَ فِيهَا أَدْمِيٌّ» أي: ما هو مثل الأدمي في الجثة ولو قال: «أَوْ مَاتَ مِثْلَ أَدْمِيٍّ»، كما ذكر في «مختصر الوقاية» لكان أظهر^(٢)).

- وقال في مسألة ما يفعل من جهل القبلة: («فَإِنْ جَهِلَهَا وَعَدِمَ مَنْ يَسْأَلُ تَحَرَّى» يعني: من اشتبه عليه القبلة وليس هناك من يستخبره فعليه التَّحَرَّى، ... وَرَتَّبَ الْمَصْنَفُ جَوَازَ التَّحَرِّيِ عَلَى فَقْدَانِ الْمُخْبِرِ.. وَاعْلَمْ أَنَّ عَدَمَ جَوَازِ التَّحَرِّيِ فِي التَّحْقِيقِ مُرْتَبٌّ عَلَى وَجُودِ الْعَارِفِ لِأَنَّ الْمُسْأَلُ أَوْ الْمَسْئُولَ عَنْهُ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ عَارِفٍ، وَلِهَذَا قَالَ فِي «مَخْتَصَرِ الْكِتَابِ»: وَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَنْ عَلَّمَ تَحَرَّى^(٣)).

المطلب الرابع: عنايته بفروق نسخ المتن محل الشرح - وهو متن الوقاية - وإيرادها، ومن

أمثلة ذلك:

- ما جاء في باب الأنجاس: (ووقع في بعض النسخ: «باب تطهير الأنجاس» وتوافقه عبارة «الهداية»، فإن أريد بالتطهير معناه الحقيقي: فالمضاف محذوف، أي: تطهير مكانها، وإن أريد بالتطهير معنى الإزالة: فلا حاجة إليه، وعبارة «الهداية» مائلة إلى الثاني حيث قال: (تطهير النجاسة واجب من بدن المصلي وثوبه)، وهذه النسخة أولى من النسخة الأولى؛ لأن التلقيب بـ(باب الأنجاس) لا يخلو عن كراهة الاستهجان^(٤)).

- وقال في مسائل الآسار: («وَسُورُ الْأَدْمِيِّ»، وفي بعض النسخ: «وَالسُّورُ لِلْأَدْمِيِّ»^(٥)).

(١) «شرح الوقاية» مخطوط نسخة المؤلف (٦٤/ب).

(٢) «شرح الوقاية» مخطوط نسخة المؤلف (٤٨/أ).

(٣) «شرح الوقاية» مخطوط نسخة المؤلف (١٣٥/ب).

(٤) «شرح الوقاية» مخطوط نسخة المؤلف (٨٥/أ).

(٥) «شرح الوقاية» مخطوط نسخة المؤلف (٥٠/أ).

المبحث الثاني: معالم منهجه المتعلقة ببحث المسائل الفقهية

المطلب الأول: اهتمامه بتصوير المسائل تصويراً دقيقاً عند الكلام عنها، وخاصة

المسائل غير الواضحة والتي يكون فيها غموض، ومن أمثلة ذلك:

- قال في مسألة المسبوق الذي سها إمامه: (وكلام المصنف على إطلاقه يتناول صورتين: إحداهما: ما هو قبل سلام الإمام والثانية: ما هو بعد سلامه.. أما الصورة الأولى فواضحة، وأما الثانية فصورتها: أن إماماً سلمَّ وعليه سهو، فقام المسبوق إلى قضاء ما سبق، فقرأ وركع ولم يسجد حتى سجد الإمام للسهو: فعلى المسبوق إذن أن يتابعه في سجود السهو ويقعد معه مقدار التشهد)^(١).

- وقال في مسألة سقوط الترتيب بعد عود وصف القلة: (صورة عود القلة بعد الكثرة: أن رجلاً ترك صلاة شهر، ثم ندم، ثم أخذ يقضي تلك الفوائت المتروكة، ففضاهنَّ وبقي منها صلاة واحدة أو صلاتان مثلاً، ثم يؤدي الوقتية وهو ذاكر لهذه المتروكة الواحدة مثلاً: فإنه تصح وقتيته مع أنه ذاكر لهذه المتروكة الواحدة؛ لأن الفائتة لمَّا كانت موصوفة بوصف الكثرة سقط الترتيب، وبعد السقوط لا يعود)^(٢).

المطلب الثاني: عنايته بتحريز محل النزاع في المسائل الخلافية، ومن أمثلة ذلك:

- قال في مسألة قراءة الفاتحة في الصلاة: (واعلم أن هذا الموضوع من أشهر المسائل الخلافية بين الحنفية والشافعية، وتحريز محل النزاع: أن الحنفية يقولون: القراءة أصلها فرض... وأما قراءة الفاتحة فهي واجبة لا تفسد الصلاة، بل هي مُنجبة بسجدة السهو إن كان تركها سهواً، وتُورث نقصان الصلاة إن كان عمداً وذهبت الشافعية إلى أن الفاتحة فرض من فروضها لا يسع تركها بحال)^(٣).

- وقال في مسألة وضوء الكافر وتيممه: (فصورة المسألة: أنه لو تيمم كافر بنية الإسلام ثم أسلم، فهل يصح تيممه بهذه النية؟ وهل تجوز صلاته بهذا التيمم؟ فعند أبي حنيفة ومحمد: لا يصح تيممه هذا ولا يجوز له أن يصلي بهذا التيمم وعند أبي يوسف: صحَّ تيممه حتى جاز له أن يصلي بهذا التيمم هذا تحريز محل النزاع في هذه المسألة)^(٤).

(١) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (٢٢٢/ب).

(٢) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (٢٣٠/أ).

(٣) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (١٤٢/أ).

(٤) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (٦١/أ).

المطلب الثالث: إيرادُه لخلاف الإمام الشافعي في عدد كبير من المسائل، وخاصة المسائل الخلافية المشهورة بين الحنفية والشافعية، بينما لا يكثر من ذكر الخلاف مع الإمام مالك، ويندر ذكره للخلاف مع الإمام أحمد بن حنبل، ومن أمثلة ذلك:

- قال: («وَلَزِمَ إِتْمَامُ نَفْلِ شَرَعٍ فِيهِ فَصْدًا وَلَوْ عِنْدَ الطُّلُوعِ وَالغُرُوبِ» شروع في مسألة أخرى هي من المسائل المشهورة الخلافية بين الشافعي وبيننا وتحرير محل النزاع: أن مجرد الشروع في النفل صومًا كان أو صلاة، هل يصير سببًا للزوم ذلك النفل عليه؟ وهل يصير المشروع فيه فرضًا عليه أم لا؟ فعند الشافعي: لا، وعندنا: نعم، حتى لو أفسده فعله القضاء) (١).

- وقال في مسألة حكم الاستجاء: («سُنَّةٌ» خبر المبتدأ المذكور وهو قوله: «الاستجاء»، وفيه أيضًا خلاف الشافعي وتحقيق المقام: أن أصل الاستجاء سنة، والعدد أيضًا فيه سنة وعند الشافعي: فرض، والعدد فيه أيضًا فرض) (٢).

أما الخلاف مع مذهب الإمام مالك -رحمه الله- فلم يشير له إلا في ست مسائل فقط، ومن أمثلة ذلك:

- قال عند ذكر الخلاف في مسألة وضوء من به حدث دائم: (يتوضأ لوقت كل فرض... وقال مالك: يتوضأ لكل نفل وقال الشافعي: لكل فرض) (٣).

وأما الخلاف مع الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله- في مسألة واحدة فقط، وهي مسألة المسح على العمامة (٤).

المطلب الرابع: استدلاله بالآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، مع بيان وجه الدلالة، وخاصة في المسائل الخلافية، وهذا كثير بارز في كتابه، وفي هذا رد على من يصف كتب الحنفية بقلّة إيراد الأدلة والنصوص الشرعية، ومن أمثلة ذلك:

- قال في باب نواقض الوضوء: («ومس المرأة أيضًا» ليس بناقض، خلافًا للشافعي -رحمه الله- فإن مس المرأة عنده من نواقض الوضوء، ومراده المرأة التي لا محرمة لها مع الرجل وهما في محل الشهوة، والنقض من الطرفين لا من طرف واحد والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [المائدة: ٦] فقد عطف اللبس على المجيء من الغائط ورتب عليهما الأمر بالتيمم عند فقد الماء، فدلّ على كونه حدثًا كالمجيء من الغائط... (والذّكر) خلافًا للشافعي -رحمه الله-، فإن مس الذكر عنده ينقض الوضوء إذا كان يبطن الكف والراحة وبطون الأصابع..

(١) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (٢١٥/ب).

(٢) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (١٠٦/ب).

(٣) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (٨٢/أ).

(٤) ينظر: «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (٧١/أ).

والعمدة في ذلك قوله - عليه السلام - «من مس ذكره فليتوضأ»^(١) (٢).

المطلب الخامس: تصنيفه للأقوال والأجوبة ووصفه لها، وتصويبها وتخطئتها، وإطلاق

التعجب عليها، ومن أمثلة ذلك:

- قال في أحكام الصلاة على الأشياء المتنجّسة: (ولو صلى في ثوبٍ محشوٍّ، بطانته طاهرة وظهارته كذلك، إلا أن حشوه نجس: ففي قول محمد صلواته جائزة، وفي قول أبي يوسف لا تجوز فقول محمد أوسع، وبالناس أرفق، وقول أبي يوسف أحوط)^(٣).

- وقال بعدما أورد إشكالاً في مسألة الصلاة في أول الوقت لراجي الماء، ونقل أجوبة عليه: (هذا كلام هذا المجيب وهو مشتمل على أمور: منها ما لا يبعد عن الصواب، ومنها ما هو ضعيف، ومنها ما هو خلاف الواقع، ومنها ما هو غلط محض)^(٤).

- وقال في رده على من قال بتثويب الأذان في جميع الصلوات: (والعجب منهم كيف فعلوا ذلك وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يمنعون ذلك ويسمّون فاعله مبتدعاً!)^(٥).

المطلب السادس: بيانه ثمرة الخلاف في المسائل الخلافية، ومن أمثلة ذلك:

- قال في مسألة وقت نقض وضوء من به حدث دائم: («ويُنْقَضُ خُرُوجُ الْوَقْتِ» عند الأئمة الثلاثة؛ كطلوع الشمس مثلاً (لا دُخُولُهُ) كما هو رأي زفر؛ كالزوال، وأبو يوسف يقول: كل من الدخول والخروج ناقض).

وثمرة الخلاف تظهر فيمن توضأ قبل طلوع الشمس أو قبل الزوال، فإن توضأ حين تطلع الشمس أجزأه حتى يذهب وقت الظهر عند أبي حنيفة ومحمد، وعند أبي يوسف وزفر: أجزأه حتى يدخل وقت الظهر)^(٦).

- قال في موجبات الغسل: («إِنْزَالُ مَنِيِّ ذِي دَفْقٍ وَشَهْوَةٍ عِنْدَ الْإِنْفِصَالِ» مبني على ما ذهب إليه أبو حنيفة ومحمد، فإنّ كلاً من الأمرين شرط وقت الانفصال عندهما، وهو احتراز عن

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢ / ٥٧) برقم: (٢٨ / ١٢٧) (كتاب وقوت الصلاة، الوضوء من مس الفرج)، والحاكم في «مستدرکه» (١ / ١٣٦) برقم: (٤٧٢) (كتاب الطهارة، الوضوء من مس الذكر وتحقیق حدیث بسرة)، وأبو داود في «سننه» (١ / ٧١) برقم: (١٨١) (كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر) والترمذي في «جامعه» (١ / ١٢٥) برقم: (٨٢) (أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب الوضوء من مس الذكر)، وابن ماجه في «سننه» (١ / ٣٠٢) برقم: (٤٧٩) (أبواب الطهارة وسننها، باب الوضوء من مس الذكر)، وصحح الحديث جمع من الأئمة كیحیی بن معین، وأحمد بن حنبل، والترمذي، والدارقطني، وابن عبد البر، وقال البخاري: «هو أصح شيء في الباب» ينظر: «العلل» للدارقطني (١٥ / ٣١٨)، «التمهيد» (١٧ / ١٨٥)، «التلخيص الحبير» (١ / ٢٤٠).

(٢) ينظر: «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (ب/٣٣).

(٣) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٠١/ب).

(٤) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٦٥/أ).

(٥) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١٢٥/ب).

(٦) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٨٢/ب).

وقت الخروج، فإنه - شرط وقت الخروج - عند أبي يوسف) ثم قال: (وثمره الخلاف تظهر فيمن استمتع بالكف أو نظر إلى امرأته بشهوة، فانفصل المنى عن مكانه بشهوة، فأمسك ذكره حتى سكنت شهوته فسال، فعندهما: يجب الغسل، وعنده: لا يجب)^(١).

المطلب السابع: إيراد الإشكالات والاعتراضات والاجابة عليها، ومن أمثلة ذلك:

- قال في مسألة غسل الوجه في الوضوء: (فإن قيل: فإذا كان المعتبر في الغسل المفروض هو هذا المجموع، لزم وجوب غسل الأذنين؛ لدخولهما تحت المواجهة، وغسل داخل العينين أيضاً؛ لذلك بعينه.

قلنا: المجموع عبارة عن المحدود، والأذنان غير مندرجين فيه بشهادة التحديد وهو ظاهر. ولو سلم: فالغالب سترهما بنحو عمامة وقلنسوة)^(٢).

- وقال في تعريف دم النفاس: (وقوله: «يَعْقِبُ الْوَلَدَ» أي: يجيء عقب خروج وجهه، ولا يخفى أن الولد ما لم يخرج بتمامه لا يخرج الدم أصلاً، فيرد الإشكال ههنا بأنه كيف يثبت النفاس بخروج أكثر الولد ولا بروز للدم حينئذ أصلاً مع أن النفاس يثبت به؟

والجواب: أننا سلمنا أن خروج الدم حقيقة لا يتحقق إلا بعد خروج الولد بتمامه حقيقة، إلا أن الكلام في أنه إذا خرج أكثر الولد، هل يقال عرفاً أنها ولدت؟ وهل توصف المرأة بالولادة في تلك الحالة أم لا؟ والظاهر أنه تحققت الولادة عرفاً، وأنها توصف بالولادة كذلك)^(٣).

المطلب الثامن: نصه وتصريحه باختياراته وآرائه، ومن أمثلة ذلك:

- قال في مسألة حكم محاذاة الأمرد: (وذكر بعضهم أن ظاهر الرواية أن محاذاة الأمرد لا تُفسد لعدم الشهوة، بل لأن هذا الحكم مخصوص بالمرأة بالنص بخلاف القياس، فلا يتعدى إلى محاذاة الأمرد؛ ألا ترى أن الفساد موجود فيما لا شهوة فيه كمحاذاة الأم والأخت ونحوهما والمختار عندي في هذه المسألة: أن الجواب يجب أن يكون على التفصيل، فيجب أن يُنظر إن كان الأمرد مُشتهى مرغوباً كان محاذاته مُفسدة وإلا فلا؛ وذلك لأن العلة في المرأة أيضاً الشهوة)^(٤).

- وقال في مسألة حد الجهر بالقراءة: (فقوله: «وإن شاء جهر وأسمع نفسه» على هذا التقدير ركيك جداً بشهادة الذوق السليم والفطرة السليمة، بل الوجه عندي في عبارة محمد: أن الغير هنا هو نفسه فقط؛ لأن الكلام في المنفرد، ولا يخفى أن المنفرد إمامٌ في حق نفسه؛ لأنه ليس معه أحد يسمعه، فهو وإن كان جاهراً إلا أن أثر جهره إنما يظهر في حق نفسه لا غير)^(٥).

(١) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (٣٥/ب).

(٢) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (١٧/ب).

(٣) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (٨٣/أ).

(٤) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (١٧٩/أ).

(٥) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (١٦١/أ).

المبحث الثالث: معالم منهجه الفقهي العامة:

المطلب الأول: افتتاحه الباب بذكر ما يحويه الباب من مسائل بإجمال ثم يشرع في

تفصيلها ومن أمثلة ذلك:

- قال في بداية باب المسح على الخفين: (ههنا أمورٌ: أصل المسح، ومدته، والخف الذي عليه يمسح، وناقضه، وصورته، وما يتصل بذلك نوع اتصال)^(١)، ثم أخذ في بيان كل من هذه الأمور.

- وقال في بداية باب الحيض: (ههنا أمور: حقيقة الحيض، وركنه، وأوانه، وزمانه، وألوانه، وأحكامه)^(٢)، ثم أخذ في بيان كل من هذه الأمور.

- وقال في بداية باب سجود التلاوة: (واعلم أن لهذه السجدة: سبباً، وشرطاً، وركناً، وصفةً، وأهلاً، ومحللاً، وكيفيةً، وكراهةً، واستحباباً)^(٣)، ثم أخذ في بيان كل من هذه الأمور.

ولا شك أن هذه الطريقة الحسنة تعطي القارئ تصوراً إجمالياً لما سيذكر من مسائل في الباب.

المطلب الثاني: اهتمامه ببيان المناسبات بين الأبواب، بل وأحياناً بين المسائل داخل

الباب الواحد

- مثال المناسبات بين الأبواب: قال في مناسبة وقوع باب المسح على الخفين بعد باب التيمم: (عقب المصنف مباحث التيمم بمباحث المسح؛ لأن الوضوء أصل محض، والتيمم خلف محض، ومسح الخف أصل من وجه خلف من وجه، فهو من هذا الوجه شبيه بالمركب، كأنه مركب من الأمرين، أو كأنه أمر بين الأمرين، فالمناسب حينئذ تأخيره عنهما جميعاً، أو لاشتراكهما في أن كلا منهما مسح، غير أن أحدهما بالتراب والآخر بالماء)^(٤).

- مثال المناسبات بين مسائل الباب الواحد: قال في باب شروط الصلاة في مناسبة تقديم الكلام على شرط الطهارة على غيره من شروط الصلاة: (وقدّم المصنف حديث الطهارة؛ لأن الطهارة شرط لا يقبل السقوط بعذرٍ ما من الإعذار أصلاً بخلاف غيره)^(٥).

(١) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (أ/٦٧).

(٢) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (أ/٧٦).

(٣) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (أ/٢٢٨).

(٤) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (ب/٦٧).

(٥) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (ب/١٢٨).

المطلب الثالث: كثرة استدراكاته وتعقباته:

ولم يكتف بالاستدراك على الماتن صاحب الوقاية، بل أيضا شمل ذلك كتاب الهداية الذي هو أصل الوقاية، وأيضا شروح الوقاية الأخرى، وكذلك كتب أخرى، ومن أمثلة هذه الاستدراكات والتعقبات ما يلي:

أولا: استدراكاته وتعقباته على المتن - الوقاية -، ومن أمثلة ذلك:

- استدرك على تعريف الماتن للنفاس بأنه: دم يَعْقِبُ الولد فقال: (فينبغي أن يزداد في تعريف النفاس قيدها آخر وهو: «أن يكون الولد خارجاً من الموضع المخصوص» أو ما يؤدي مؤداه)^(١).
- وقال في مسألة اقتداء المومئ بالمومئ: («والمومئ بالمومئ» لاستوائهما في الحال ولو قيل: «والمومئ بمثله» لكان أولى؛ احترازاً عن المومئ الذي يركع ويسجد)^(٢).
- وقال: (قوله: (يَشُقُّ ذَوَالَهُ) حَقُّه أن يقول: «يشق إزالته» كما وقع في عبارة بعض الفقهاء؛ إذ المشقة تتعلق بفعل المزيل لا غير)^(٣).

ثانياً: استدراكاته وتعقباته على كتاب الهداية - أصل متن الوقاية الذي يقوم بشرحه -،

ومن أمثلة ذلك:

- قال: (وفي «الهداية»: (والقهقهة في كل صلاة ذات ركوع وسجود)، والمصنف عدل عن ذلك؛ لما فيه من القصور والضعف، حيث لا يفصل بين البالغ والصبي).
- وقال في مبطلات مسح من تيمم ولبس خفا: (ومما يجب التنبيه له هنا: أن ههنا ناقضاً آخر أهمله المصنف وصاحب «الهداية» وهو وجدان الماء المطلق)^(٤).

ثالثاً: استدراكاته وتعقباته على شروح الوقاية الأخرى، ومن أمثلة ذلك:

- قال في تعريف الحيض: («دمٌ ينفسه رحم بالغة لا داء بها» خرج الدم الذي تراه المرأة بسبب دائها، فإن سيلانه لمرض فلا يكون حيضاً، وخرج النفاس أيضاً بهذا القيد؛ لأنه أراد بالداء أعم من أن يكون عارضاً بسبب الولادة وغيرها، إذ الولادة لا تخلو من وجع وداء عادةً وبهذا سقط الاعتراض الذي أورده بعض المدققين ههنا على المصنف من أنه كما قيد بعدم الداء يجب تقييده بعدم الولادة أيضاً؛ ليخرج النفاس)^(٥).
- وقال بعد أن ذكر رأياً في مسألة توقيت سورة لصلاة بعينها: (... هذا توهم نشأ من جانب

(١) «شرح الوقاية» مخطوط نسخة المؤلف (أ/٨٣).

(٢) «شرح الوقاية» مخطوط نسخة المؤلف (أ/١٧٢).

(٣) «شرح الوقاية» مخطوط نسخة المؤلف (ب/٨٦).

(٤) «شرح الوقاية» مخطوط نسخة المؤلف (أ/٧٢).

(٥) «شرح الوقاية» مخطوط نسخة المؤلف (ب/٧٦).

من تصدَّى لشرح الكتاب وهو غلطٌ فاحشٌ^(١)

رابعاً: استدرآكاته وتعقباته على كتب أخرى، ومن أمثلة ذلك:

- مثال: على كتاب «المُغْرِب» فقال: (فقوله: (يُسْرُهَنَّ) أي: يُخْفِيهَنَّ مِنَ الْإِسْرَارِ وهو الإخفاء، يقال: «أَسْرَرْتُ الْحَدِيثَ» أي: أَخْفَاهُ وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «أَسْرَبَ بِهِ» بزيادة الباء فَسَهْوٌ كَذَا فِي «المُغْرِب»، ولهذا عدل المصنف عن عبارة «الهداية» فأسقط الباء وأما كلام «المُغْرِب» فليس بشيء؛ أما أولاً: فلأن زيادة الباء في المفعول قياس مطرد، فمجيئه دون الباء لا يقتضي عدم الاستقامة في ذكر الباء وأما ثانياً: فلأن هذا من قبيل قولهم: عَلِمَهُ وَعَلِمَ بِهِ، وَسَمِعَهُ وَسَمِعَ بِهِ نَصٌّ عَلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ فقال: يُقَالُ: أَسْرَرْتُ الْمَوْدَةَ، وَأَسْرَرْتُ بِالْمَوْدَةِ^(٢).

- مثال آخر: على كلام الرازي في تفسيره، فقال: (وأما ما ذهب إليه الإمام الرازي في «التفسير الكبير» من أن قراءتها هي المرادة بقوله: (فاقرؤا ما تيسر) لأنها محفوظة للمكلفين فهي ميسرة عليهم: فليس بشيء، بل هو من قلة فقهه؛ وذلك لأن من حفظ القرآن عن ظهر القلب فالكل مُيسر عليه، وكلُّ بعضٍ من أبعاضه أيسر، بل سورة الإخلاص أيضاً بهذه المثابة)^(٣).

المطلب الرابع: عنايته بذكر التقاسيم والأنواع، ومن أمثلة ذلك:

- قال في أقسام المأموم: (المأموم ثلاثة أقسام: مُدْرِكٌ، وَلا حِقُّ، وَمَسْبُوقٌ)^(٤).

- وقال في تقسيمه للنجاسة بالنظر إلى الرؤية: (النجاسة بالنظر إلى الرؤية ضربين: فالمرئية ضرب، وغير المرئية ضرب آخر)^(٥).

- قال في أنواع دماء النساء: (الدماء المختصة بالنساء ثلاثة: الحيض، والاستحاضة، والنفاس)^(٦).

المطلب الخامس: اهتمامه بالقواعد والضوابط والكليات الفقهية، ومن أمثلة ذلك:

- قال بعد ذكره لعدد من صور لا يصح فيها الاقتداء في الصلاة: (والضابطة الكلية ههنا: أن المقتدي إذا كان أقوى حالاً من الإمام فلا يجوز اقتداؤه به، وإن كان دونه أو مثله جاز)^(٧).

- وقال عند ذكر أسباب سجود السهو: (الضابطة الكلية في هذا الباب هي: أن سجدة السهو

(١) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (ب/١٦٥).

(٢) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (أ/١٥٢).


(٣) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (أ/١٤٤).

(٤) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (ب/١٧٧).

(٥) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (ب/٨٥).

(٦) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (أ/٨٣).

(٧) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (أ/١٧٤).



تصير واجبة بوقوع السهو في أمور: تقديم الركن، وتأخيرهِ، وتكريره، وتغيير الواجب، وتركه^(١).
- وقال في باب سجود التلاوة: («والسَّجْدَةُ الصَّلَاتِيَّةُ لَا تُقْضَى خَارِجَهَا» هذا تمهيد لقاعدة
كليَّة، حاصلها: أن كل سجدة وجبت في الصلاة بسبب هو من أفعال الصلاة، ولم يقع فعلها في
الصلاة: فهذه السجدة الفائتة في الصلاة لا تُقضى خارج الصلاة)^(٢).

- وقال بعد أن ذكر كراهة الصلاة إلى النار لما فيه من تشبهه بعبدة النار: (وفي الكلام
إشارة إلى ضابطة قرروها هنا وهي: أن كل ما فيه تشبه بهم فهو مكروه، وما لا فلا)^(٣).

المطلب السادس: ذكر الفروق الفقهية بين المسائل المتشابهة، ومن أمثلة ذلك:

- قال في ذكر الفروق بين المسح على الخفين والمسح على الجبيرة: (ثم إن المسح كما
جاز على الخفين كذلك يجوز على الجبيرة، إلا أنها تفارقه في أمور: منها أنه لو شدّها على غير
طهارة جاز بخلاف الخفين، ومنها أن سقوطها عن غير بُرء لا يوجب غسل ما تحتها بخلاف نزع
الخف، ومنها أنه لا يتوقّت بوقت معين كتوقّيت مسح الخفين بمضي المدة، ومنها أنه لو مسح على
الأكثر جاز، وإن مسح على النصف وما دونه لا يجوز)^(٤).

- قال بعدما قرر أن من مسح على الخف ثم نزعه فعليه غسل الرجل: (فإن قيل: من مسح
رأسه ثم حلق شعره لا يجب عليه إعادة المسح، وفيما نحن فيه يجب عليه إعادة الغسل بعد النزع،
فما وجه الفرق بين المسألتين؟ قلنا: الفرق ما أشار إليه الإمام الؤلؤلؤالجّي من أن المسح في
الرأس واقع عليه حقيقة وعرفاً؛ إذ الشعر من الرأس خلقته، بخلاف الخف فإنه عارض للرجل
أجنبي منه، فأين هذا من ذلك؟!)^(٥).

المطلب السابع: حرصه على تحرير الحقائق وتعريف المصطلحات، ومن أمثلة ذلك:

- قال في تعريف سدل الثوب: (وأما سدل الثوب فهو في اللغة: إرخاؤه يُقال: سدَلْ ثوبه يسدله
بالضم- سدلاً، أي: إرخاه وشعرٌ مُسَدِّلٌ، والسدِّلُ: ما أسبل على الهودج، كذا في «الصحاح»
وفي مُتعارف الفقه: هو أن يجعل الثوب على رأسه أو كتفيه ثم يرسل أطرافه من جوانبه كذا في
«الهداية»)^(٦).

- وقال في باب شروط الصلاة، بعدما ذكر أن للصلاة شروطاً وفرائض: (وربما يُطلقون
على الفرائض: الأركان، وربما سمّوها: صفات، وربما يطلقون الفرائض على الأمرين جميعاً،

(١) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٢١/ب).

(٢) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٣٩/ب).

(٣) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٢١١/ب).

(٤) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (١/٧٥).

(٥) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٧٢/ب).

(٦) «شرح الوقاية» «مخطوط» نسخة المؤلف (٢٠٢/أ).

وربما يستعملون في المعنى الأخص، ونحن نُفصّل لك جميع هذه المعاني لتكون ذا بصيرة في أمر دينك إن كنت تترك التّواني^(١).

- وقال في باب الأذان: (والتّرُسُّل: أن يفصل بين كلمات الأذان من غير تَغْنٍ ولا تَطْرِبٍ)^(٢).

المطلب الثامن: إحاالته على كتبه الأخرى في المسائل التي بسطها فيها؛ لأجل عدم

تطويل الكتاب

فالمؤلف قد يشير إلى أقوال أو إشكالات كان قد ذكرها بتوسُّع في كتبه الأخرى، فيحيل إليها؛ رغبة في عدم تطويل الكلام، ومن أمثلة ذلك:

- قال لما ذكر أدلة معرفة اتجاه القبلة: (وهنا أقاويل كثيرة مختلفة ذكرناها في «شرح الهداية»، إذ لا مجال في هذا الكتاب لأكثر من هذا)^(٣).

- وقال بعد ذكر مسألة طهارة الأرض إذا تنجست: (ولنا في هذا المقام إشكال قوي ذكرناه في «حواشي الهداية» طوينا ذكره ههنا؛ لأنه لا يناسب هذا المختصر ولا يحتمله هذا الكتاب)^(٤).

المطلب التاسع: التطويل في الكلام على بعض المسائل، أو إضافة مسائل لم يتطرق لها

الماتن؛ لأهميتها وحاجة الناس لها، ومن أمثلة ذلك:

- قال بعد أن تكلم في مسألة ملاقة النجاسة: (وإنما أوردت هذه المسألة ههنا وبالغت في تحقيقها؛ لما شاهدت من ابتلاء الناس بذلك، وعدم مبالاة النّسّاس هنالك)^(٥).

- ولما انتهى من ذكر حكم الصلاة بثوب تنجس شيء منه، أضاف عدداً من المسائل التي لم يذكرها الماتن وصدرها بقول: (وهنا مسائل شريفة لا بدّ من معرفتها لمسييس الحاجة إليها: الأولى: أن المصلي....)^(٦) ثم ذكر عدداً من المسائل.

المبحث الرابع: معالم منهجه المتعلقة بأخلاقيات وأداب البحث العلمي

المطلب الأول: تحرره وإنصافه واتباعه للأدلة وعدم تعصبه لمذهبه، ومن أمثلة ذلك:

- أنه مال مع رأي الشافعية في مسألة حكم الاستجمار وأجاب عن مناقشات الحنفية التي أجابوا بها على الشافعية^(٧)

(١) «شرح الوقاية» مخطوط» نسخة المؤلف (١٢٧/ب).

(٢) «شرح الوقاية» مخطوط» نسخة المؤلف (١٢٣/أ).

(٣) «شرح الوقاية» مخطوط» نسخة المؤلف (١٣٠/أ).

(٤) «شرح الوقاية» مخطوط» نسخة المؤلف (٩٢/أ).

(٥) «شرح الوقاية» مخطوط» نسخة المؤلف (١٠١/أ).

(٦) «شرح الوقاية» مخطوط» نسخة المؤلف (١٠٤/أ).

(٧) ينظر: «شرح الوقاية» مخطوط» نسخة المؤلف (١٠٧/أ).

يُحكَم بظاهرة الثوب هو المختار، كذا في الخزانة^(١).

المطلب الخامس: إبهامه لأسماء العلماء الذين سيتناول أقوالهم بالرد عليهم، ومن أمثلة ذلك:

- قوله بعد نقله لكلام أحد العلماء: (هذا ما ذكره بعض المحققين من أصحاب شروح هذا الكتاب في هذا المقام من التفصيل والتحقيق، وَضَعْفُهُ ظَاهِرٌ)^(٢)، ثم أخذ بيان أوجه ضعفه
- وقوله: (والعجب من هذا المدقق أنه اغتر بكلام الذخيرة، ولم يتأمل في هذه الدقيقة)^(٣).
- وقوله: (هذا توهم نشأ من جانب بعض من تصدى لشرح هذا الكتاب ولا يخفى ضعفه)^(٤).

الخاتمة والتوصيات

برزت في كتاب شرح الوقاية للشيخ علي الشاهرودي «مصنك» معالم منهجية فقهية عديدة، حري بطالب العلم أن يُفيد منها في منهجه الفقهي، وفي ختام هذا البحث أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها:

- ١- تميّز منهج «مصنك» الفقهي بحسن عرض المسائل وتصويرها، وذكر الفروق والتفاسيم الفقهية، وإيراد الإشكالات والرد عليها، وتوجيه الأدلة، وذكر الضوابط والقواعد الفقهية، وذكر الخلاف العالي وخاصة مع الشافعية.
 - ٢- تجرده في طلب الحق وإظهاره ولو كان في ذلك مخالفة مذهبه الذي ينتسب إليه، وقد ظهر ذلك من خلال ترجيحاته واختياراته الخاصة التي يخالف بها المذهب الحنفي في عدد من المسائل
 - ٣- اهتمامه بتربية الملكة الفقهية لدى القارئ، وذلك من خلال إيراد الإشكالات التي قد ذكرت أو التي قد تطرأ في ذهن الفقيه على بعض المسائل والأقوال ثم الإجابة عنها.
 - ٤- اطلاعه الواسع على الكتب وخاصة ما يتعلق بالكتاب محل الشرح - وهو الوقاية - أو حتى الكتاب الأصل - وهو الهداية - وشروحه، بل وحتى مختصر الكتاب - وهو النقاية - والشروح عليه، وهذا مما ينبغي على كل من يتصدى لشرح متن معتمد.
 - ٥- الاستدراكات والتعقبات على أوهام وأخطاء من سبقه من أهل العلم وبيان ضعفها، وهذه ميزة لا يستطيعها إلا المحققين الكبار من أهل العلم.
 - ٦- الأمانة العلمية بحيث ينسب الكلام الذي يورده إلى صاحبه والكتاب الذي نقله منه.
- وقبل أن أختتم هذا البحث أودُّ أن أتقدم إلى إخواني الباحثين وطلبة العلم ببعض التوصيات

(١) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (١٠٢/ب).

(٢) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (١٨/أ).

(٣) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (١٤٤/ب).

(٤) «شرح الوقاية» مخطوط، نسخة المؤلف (١٤/أ).

والمقترحات، أجملها فيما يلي:

- ١- العناية بكتب الفقهاء السابقين؛ قراءة، وتفهما، واستفادة مما فيها من المناهج الفقهية، والمسالك الاستدلالية.
- ٢- دراسة شخصية الشيخ علاء الدين البسطامي الشهير بمصنّفك، والموازنة بين مصنّفاته الفقهية.
- ٣- تحقيق كتب المؤلف الفقهية والتي لا تزال في عداد المخطوط، وخاصة التي أحال عليها كثيراً وهي: «شرح الهداية» و«شرح مختصر الوقاية» المسمّى بالنقاية.
- ٤- جمع التعليقات والاستدراك ودراستها ببيان من وافقه فيها ومن خالفه.
- ٥- جمع الآراء الفقهية التي انفرد بها المؤلف عن المذهب الحنفي ودراستها.
- ٦- جمع القواعد والضوابط والتقسيم والفروق الفقهية التي أوردها «مصنّفك» ودراستها. هذا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

فهرس المراجع

- أبجد العلوم، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢ م.
- أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون، المؤلف: عبد اللطيف بن محمد، الشهير بـ «رياض زاده» الحنفي (المتوفى: ١٠٧٨هـ)، المحقق: محمد التونجي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣ م.
- أطلس تاريخ الإسلام، المؤلف: حسين مؤنس، الناشر: دار الزهراء للإعلام العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٧هـ.
- أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار، المؤلف: محمود بن سليمان الحنفي الرومي الكفوي (المتوفى: ٩٩٠هـ)، المحقق: عبد اللطيف عبد الرحمن، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ٢٠١٨ م.
- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة ٢٠٠٢ م.
- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، المحقق: محمد شرف الدين بالتقاي، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

- الجميري (المتوفى: ٩٠٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة ناصر للثقافة، الطبعة: الثانية، ١٩٨٠ م.
- السلالة البكرية الصديقية، المؤلف: أحمد فرغل البكري، الناشر: مؤسسة الأمة العربية، الطبعة: الأولى: ١٤٣٥هـ.
- سلم الوصول إلى طبقات الفحول، المؤلف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، تدقيق: صالح سعد اوي صالح، الناشر: مكتبة إرسیکا، عام النشر: ٢٠١٠ م.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩ هـ)، المحقق: محمود الأرنؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي (المتوفى: ١٠٨٩ هـ)، الناشر: دار ابن كثير، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.
- شرح المصباح، المؤلف: علي بن مجد الدين محمد بن محمد البسطامي الشهير بمُصَنَّفِكَ (المتوفى: ٨٧٥ هـ)، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في النحو والصرف في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المحقق: عبد العزيز بن محمد الحربي، العام الجامعي: ١٤٢٧-١٤٢٨هـ.
- الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، المؤلف: أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاشكُبري زَادَهُ (المتوفى: ٩٦٨ هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، عام النشر: ١٣٩٥ هـ.
- طبقات المفسرين، المؤلف: أحمد بن محمد الأدنه وي (المتوفى: ق ١١ هـ)، المحقق: سليمان بن صالح الخزي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (فهارس آل البيت)، المؤلف: مؤسسة آل البيت، الناشر: المجمع الملكي للبحوث الحضارة الإسلامية.
- الفوائد البهية في تراجم الحنفية، المؤلف: أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي (المتوفى: ١٣٠٤هـ)، الناشر: دار السعادة، الطبعة: الأولى، ١٣٢٤ هـ.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة (المتوفى: ١٠٦٧ هـ)، الناشر: مكتبة المتنى، تاريخ النشر: ١٩٤١ م.
- لآلئ المحار في تخريج مصادر رد المحتار، المؤلف: لؤي الخليلي، الناشر: دار الفتح،

الطبعة: الثانية ١٤٤٠هـ.

- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
- المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي
- المسالك والممالك، المؤلف: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي الاصلطخري، المعروف بالكرخي (ت ٣٤٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، عام النشر: ٢٠٠٤ م.
- المعالم الأثيرة في السنة والسيرة، المؤلف: محمد بن محمد حسن شُرَّاب، الناشر: دار القلم، الدار الشامية، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ.
- معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.
- معجم التراث الإسلامي في مكتبات العالم، إعداد: علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، الناشر: دار العقبة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، المؤلف: عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ.
- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، المؤلف: أحمد بن مصطفى المشهور بطاش كبرى زاده (المتوفى: ٩٦٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ.
- مهتدى الأنهر في شرح ملتقى الأنهر، المؤلف: عثمان بن عبد الله الأدرنوي، الشهير بوحدتي (المتوفى: ١١٣٠هـ)، مكان الحفظ: مكتبة راغب باشا، رقم الحفظ: (٥٢٧)
- نظم العقيان في أعيان الأعيان، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: فيليب حتّى، الناشر: المكتبة العلمية، تاريخ النشر: ٢٠٠٤ م.
- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١ هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر، الطبعة: الأولى ١٩٧١ م.
- وقاية الرواية في مسائل الهداية، المؤلف: تاج الشريعة عبيد الله بن إبراهيم المحبوبي (المتوفى: ٦٧٣ هـ)، المحقق: أحمد محمد الشحادة، الناشر: المكتبة الحنفية، الطبعة: الأولى ١٤٣٨ هـ.